مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا

مؤتمر الأئمة التاسع عشر

هيوستن – أمريكا

بحث في جراحات التجميل

أحكامها وضوابطها الشرعية

د. محمد قطناني

"الأراء في هذا البحث تعبر عن رأي الباحث وليس بالضرورة عن رأي أمجا"

Opinions in this research are solely those of the author and do not represent AMJA.

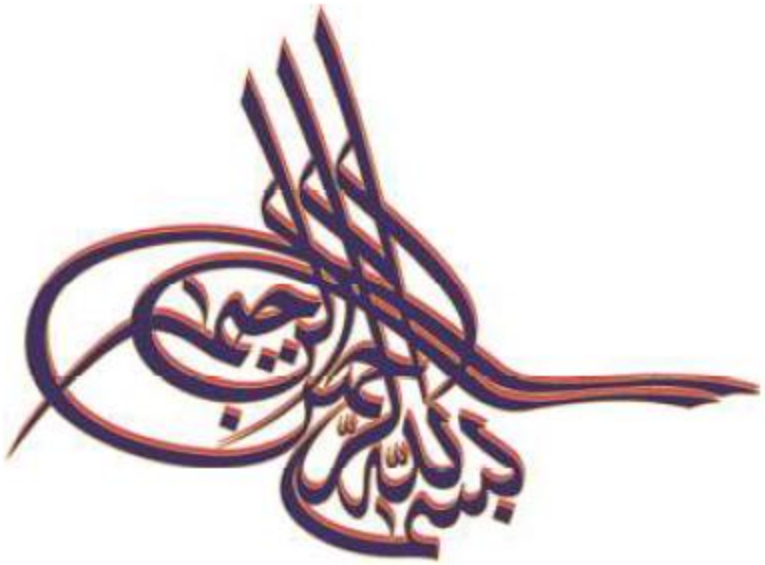
بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس المحتويات

1. المبحث الأول: تعريف عمليات التجميل وموقف الإسلام من الجمال 8

1.1 تعريف عمليات التجميل 8
1.2 تعريف الجمال 10
1.3 موقف الإسلام من الجمال 11

2. المبحث الثاني: حكم العمليات الجراحية التجميلية 14

2.1 العمليات التجميلية في عصر النبي صلى الله عليه وسلم 14

3. المبحث الثالث: ضوابط العمليات التجميلية والزينة عموما 16

3.1 تحريم تغيير خلق الله إلا بإذن شرعي 19
3.2 الزينة الجائزة بإعادة الشيء إلى طبيعته وأصله: 21
3.3 ضابط وجوب الحفاظ على الفطرة 23
3.4 ضابط الضروري والحاجي والتحسيني 23
3.5 قاعدة الحلال والحرام 25
3.6 الأصل في الأشياء الإباحة حتى يقوم الدليل على التحريم: 27
3.7 حرمة التشبه بأهل الفجور والفسوق 28
3.8 حرمة تشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال 30
3.9 حرمة استعمالها للتدليس والكذب والغش للرجل والمرأة: 30
3.10 ضابط حرمة النظر إلى العورات 31

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

من فطرة الله تعالى وبديع خلقه أنه بث الجمال في الوجود كله دالا على جماله وحكته وعظمته، وجعل الإنسان محبا للجمال والحسن والزينة في الصور والمعاني الظاهرة والباطنة.

ومن حكمة الله تعالى أن جعل المرأة تحب الزينة وتنشأ فيه كما قال تعالى: {أو من ينشأ فى الحلية}[1]، وجعل من مطالب الزوج أن يسر بالنظر إلى زوجته، (وإذا نظر إليها سرته)، فالسرور في النفس والإعجاب يتولد من رؤية شيء جميل حسن. ودعا المولى سبحانه الناس إلى الزينة والجمال والحسن، يقول سبحانه: {يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}[2].

وقال: {قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هى للذين آمنوا فى الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة}. والله سبحانه بشر المؤمنين بنعيم الجنة وما فيها فقال: {وفيها ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين وأنتم فيها خالدون}[3].

وبالمقابل في الزينة لها ضوابط كغيرها من أعمال المكلفين، تضبطها النصوص الشرعية ومقاصد الشريعة والفطر المستقيمة والعقول السليم التي تحافظ على مقاصد الخلق والتشريع {ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير}[4].

قد ينحرف الإنسان عن الفطرة والصراط المستقيم، وهنا يحتاج إلى من يوجهه ويرشده، ويبين له المحمود من المذموم والمقبول من المردود، روى مسلم عن عبدالله بن مسعود وعبدالله بن سلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يدخلُ الجنةَ مَنْ كان في قلبِهِ مِثقالُ ذرَّةٍ من كِبرٍ، قِيلَ: إنَّ الرجُلَ يُحبُّ أنْ يكونَ ثوبُهُ حسنًا، ونعلُهُ حسنةً، قال: إنَّ اللهَ جميلٌ يُحبُّ الجمالَ، الكِبرُ بطَرُ الحقِّ، وغمْطُ الناسِ وصوركم فأحسن صوركم)[5].

وبهذا نرى أن التجمل والطيب والزينة مطلوبة مرغب فيها وبعضها مفروض. إلا أن الإنسان قد يخرج عن حدود الزينة

[1] 18
[2] الأعراف: 31
[3] الزخرف: 71
[4] الملك: 14
[5] رواه مسلم ح91

المطلوبة وربما يستعملها في غير ما شرعت له.

وبالمقابل فإن الزينة لها مقاصد عظيمة كما الحال بين الزوجين، فورد عن ابن عباس رضي الله عنهما ما يدل على أن من حقوق الزوجة أن يتزين الرجل لزوجته كما يحب أن تتزين له، بمقتضى قوله تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِى عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ}[6]. وقد وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة الصالحة بأنها تسر زوجها إذا نظر إليها حين سُئل صلى الله عليه وسلم: أي النساء خير؟ فقال: (التي تسُرُّه إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره)[7]. والرجل يحب أن تسره زوجته إذا نظر إليها وهذا يشمل الجمال الطبعي والخلقي والصناعي.

وبذلك نستفيد من أنه يستحب لكل من الزوجين أن يتزين للآخر؛ لقوله تعالى: {وعاشروهن بالمعروف}[8]، وقوله تعالى: {ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف}[9]، فالمعاشرة بالمعروف حق لكل منهما على الآخر، ومن المعروف أن يتزين كل منهما للآخر، فكما يحب الزوج أن تتزين له زوجته، كذلك الحال بالنسبة لها تحب أن يتزين لها. وكان محمد بن الحسن يلبس الثياب النفيسة، ويقول: إن لي نساء....، فأزين نفسي كي لا ينظرن إلى غيري. وقال أبو يوسف صاحب أبي حنيفة: يعجبني أن تتزين لي امرأتي، كما يعجبها أن أتزين لها[10].

لكن بالمقابل فقد سيطر على الناس هذه الأيام ما سماه الكاتب الكندي آلان دونو التفاهة في كل شيء والتافهون، وبدأت القوى والجماعات التي تتسم بالتفاهة تسيطر على المال والأعمال وجميع مفاصل الدولة الحديثة بفرض نظرياتها على عموم الناس والتأثير على أفكارهم وأذواقهم وثقافاتهم وترويضهم عن طريق الضغط الإعلامي والإعلاني والسوشال ميديا والفن والفنانين والرياضة والرياضيين، وصولا إلى تهميش منظومة القيم وإفسادها وتحكم الأذواق المنحطة والمنحرفة في الواقع.

وأصبح يسيطر على الناس الرغبة في جمع الثروات وبأي طريقة ممكنة بالكذب والتزوير والتدليس الدعائي والإعلامي

---

[6] البقرة: 228

[7] رواه أصحاب السنن بسند صحيح.

[8] النساء: 19

[9] البقرة: 228

[10] الموسوعة الفقهية الكويتية (تزين 15-16) 11/ ص 27016.

واستخدام الخبراء المأجورين وأشباه الخبراء للتسويق والدعاية والإعلام. والذين من دورهم كما يقول الكاتب التشكيك في الظواهر الصحيحة كظاهرة التغير المناخي الناجمة عن الصناعات والتلوث الصناعي والمضار الحقيقة للتدخين والحشيش والماريوانا مثلا والشذوذ كل ذلك من أجل الوصول إلى أجندات معروفة ومقصودة.

وقد عظم أمر هذه الأجندات خاصة عند سيطرة الفراغ الفكري والأيدلوجي والروحي وحب المال وشدة التعلق بالدنيا والمادية المفرطة وعدم الرضا والقناعة والرغبة في الانفلات من القيم والقوانين والأخلاق والدين على أكثر الناس وتحكم وسائل الإعلام والفن فيهم والوصول إلى أصحاب القرار الذين بدورهم يصنعون القوانين ويحمون تلك الانحرافات بمقتضى القانون نفسه.

والعجيب ان النبي صلى الله عليه وسلم يشير إلى مثل هذا العصر حيث يقول: (سيأتِي على الناسِ سنواتٌ خدّاعاتٌ؛ يُصدَّقُ فيها الكاذِبُ، ويُكذَّبُ فيها الصادِقُ، ويُؤتَمَنُ فيها الخائِنُ، ويخَوَّنُ فيها الأمينُ، وينطِقُ فيها الرُّوَيْبِضَةُ. قِيلَ: وما الرُّوَيْبِضَةُ ؟ قال: الرجُلُ التّافِهُ يتكلَّمُ في أمرِ العامةِ)[11].

والإسلام اليوم بأصوله وقيمه العليا هو الضابط الوحيد الباقي لمواجهة ذلك الهوس المادي والانحراف الأخلاقي ومواجهة المشكلات الحقيقية التي ترتبت على تلك التفاهة وغياب استعمال العقول والأخلاق وقيم الإنسانية الثابتة.

ومن الأمور التي تحتاج إلى ضبط فقهي وتأصيل وفتاوى واجتهادات جديدة نوازل الزينة، والتي من أهمها عمليات التجميل الجراحية وما حولها. وهذا البحث دراسة في مجال عمليات التجميل الجراحية وغير الجراحية وضوابطها الشرعية، نسأل الله التوفيق والهداية والتيسير.

وسيأتي البحث في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.

المبحث الأول: تعريف عمليات التجميل وموقف الإسلام من الجمال

تعريف عمليات التجميل

تعريف الجمال

[11] رواه ابن ماجه 4036 وأحمد ح7912 وصححه الألباني في صحيح الجامع.

موقف الإسلام من الجمال

المبحث الثاني: حكم العمليات الجراحية التجميلية

العمليات التجميلية في عصر النبي صلى الله عليه وسلم

المبحث الثالث: ضوابط العمليات التجميلية والزينة عموما

تحريم تغيير خلق الله إلا بإذن شرعي

هل هناك استثناء لقاعدة تغيير خلق الله؟

ضابط وجوب الحفاظ على الفطرة

ضابط الضروري والحاجي والتحسيني

قاعدة الحلال والحرام

الأصل في الأشياء الإباحة حتى يقوم الدليل على التحريم:

الزينة الجائزة بإعادة الشيء إلى طبيعته وأصله:

حرمة التشبه بأهل الفجور والفسوق

حرمة استعمالها للتدليس والكذب والغش للرجل والمرأة:

ضابط الوقاية من الأخطار

ضابط حرمة النظر إلى العورات

الخلاصة والخاتمة

ثم الفهرست والمراجع

1. المبحث الأول: تعريف عمليات التجميل وموقف الإسلام من الجمال

1.1 تعريف عمليات التجميل

جراحة التجميـــــــل هي تلك الجراحة التي تعنى بتحسين (تعديل) (شكل) جزء أو أجزاء من الجسم البشري الظاهرة، أو إعادة وظيفته إذا طرأ عليه خلل مؤثر[12].

معنى عملية:

العمل: في الأصل المهنة والفعل. والعملية مصطلح جديد يطلق على جملة من الأعمال لتحصيل هدف ما. و بحسب المعاجم الحديثة فإنها تعرف العملية بناء على ما توصف به، فهناك عملية حربية أو عملية تجارية أو جراحية. وما يهمنا هنا العملية الجراحية.

والجراحية: مأخوذة من الجرح، والجرح الجَرْح: والفعلُ: جَرَحه يَجْرَحُه جَرْحاً: أَثَّرَ فيه بالسلاح وغيره وأحدث شقا في الجلد أو البدن ينتج عنها سيل الدم. وقد يستعمل الجرح مجازا في كل أثر في الإنسان في نفسه أو عدالته وغيرها.

والجريح المصاب في المعركة وغيرها. واجترح اكتسب، وجوارح الإنسان أعضاؤه لأنهن يجرحن الخير والشر أي يكسبنه[13].

والجراحة فرع من الطب يكون العلاج فيه كله أو بعضه قائما على إجراء عمليات جراحية[14].

والطبيب الجراح هو من حصل على شهادة من كلية الطب في علم الجراحة[15].

وتعرف العملية الجراحية بأنها: جراحة يجريها طبيب جراح على جسم مريض[16].

والجراحة التجميلية: جراحة تجمل أشكال الوجه أو الجسم وتعمل على إعادة بناء وإصلاح بعض أجزاء الجسم عن

[12] https://fiqh.islamonline.net/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%AD%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D9%85%D9%8A%D9%84%D9%8A%D8%A9/

[13] لسان العرب مادة جرح.

[14] معجم اللغة العربية المعاصر مادة (جراحة).

[15] معجم الغني للدكبور عبد الغني أبو العزم مادة جراحة.

[16]

طريق نقل الأنسجة خاصة[17].

لقد تطور الطب بكل فروعه في زماننا كثيرا جدا، كما تطورت الجراحة التجميلية ولم تعد مرتبطة بالأطباء الجراحين بل قد يجريها أطباء عمليات البلاستيك الترميمية والتجميلية.

ووظيفة الجراحة التجميلية معالجة التشوهات الشكلية والوظيفية في الجسم من الولادة وبعدها. كما تهتم بتحويل الجسم إلى شكل أجمل. حيث إن غايتها بالدرجة الأولى جماليا أكثر من اهتمامه بالصحة. وغالبا ما يكون ناتجا عن عدم رضى الإنسان عن شكله الخارجي.

وهناك أثر كبير للإعلام والفن والقنوات التلفزيونية لنشر ثقافة الجراحة التجميلية سواء البلاستكية أو الترميمية.

ومن العمليات الجراحية التجميلية:

- معالجة التشوهات الخلقية منذ الولادة كالشفة والحنك المشقوق والأصابع الملتصقة والأصابع الزائدة وتشوهات الشرايين وعدم بروز الأذن والأذن البارزة. وتعديل التشوهات الخلقية في الثدي مثل عدم وجود ثدي لدى المرأة وعدم تناسق الثديين أو كبرهما وعلاج الثدي لدى الرجال.
- وعلاج المشكلات الجلدية والبقع.
- معالجة التشوهات الطارئة بسبب الصدمات في منطقة الوجه أو كسور الوجه أو الجلد المشعر أو إصابة وفقدان الأنسجة الناعمة في منطقة الجبين والوجه والرقبة، والتشوهات الناتجة عن الحروق والجروح. وعلاج الأورام والشامات والكتل التي تظهر في الوجه.
- معالجة التشوهات بسبب الأمراض كالسكري.
- تعديل الثدي بعد السرطان.
- تعديل شكل العضو التناسلي بسبب تشوه خلقي أو بسبب الولادة.

[17] معجم اللغة العربية المعاصر لأحمد مختار عمر، مادة جراحة.
انظر: https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%AD%D8%A9/

- جراحة اليد والساعد بجميع أنواعها (الصدمة والورم والوتر وإصابات الشرايين والأعصاب).

ويمكن تقسيمه إلى:

1- إصلاح تشوه خلقي من الولادة.

2- إصلاح تشوه طارئ بسبب الحوادث والأمراض والحروب والحروق.

3- إصلاح آثار عوامل الزمن سواء في الجلد أو الأعضاء.

4- عمليات تجميلية تعود إلى أسباب صحية مثل شفط الدهون وتقليل النسيج الدهني تحت الجلد وشد البطن. وكذلك العناية بالجلد بكل أشكاله.

5- عمليات تجميلية بسبب عدم الرضى عن شكل عضو ما. مثل تجميل الأنف والأسنان وشد الوجه وتجميل جفن العين وتجميل الثدي تكبير وتصغيرا ورفعا. ومن ذلك زراعة الشعر او إزالته من بعض أجزاء الجسم بالليزر وغيره.

ولا يعتبر من العمليات التجميلية العمليات غير الجراحية كحلق الشعر واستخدام المستحضرات الطبية والألوان والمساحيق التي تعود إلى نوازل الزينة بشكل عام.

1.2 تعريف الجمال

الجمال في اللغة: ضد القبح وهو الحسن والزينة. ومنه الحديث الشريف: (إن الله جميل يحب الجمال)[18] أي كامل الذات والأسماء والصفات وحسن الأفعال وبديع المخلوقات، وصفات الجمال هي التي تنطوي على الرحمة والعطاء واللطف والمصلحة.

واصطلاحا: الحسن والملاحة والكمال في الشيء سواء في الصور (الحسي المادي) وهو الملاحظ بالحواس والبصر أو المعاني (المعنوي) وهو الملاحظ بالعقل والبصيرة[19].

أشار كتاب القيم الإسلامية إلى ثلاثة مقومات للجمال وهي: السلامة من العيوب وحسن التنسيق والتنظيم والنص

[18] رواه مسلم

[19] مختصر ما ورد في الكتب من تعريف للجمال والحسن. انظر: القيم الإسلامية ص79.

والتعيين[20].

1.3 موقف الإسلام من الجمال

لقد أبدع الخالق في خلقه وبث فيه الجمال والحسن، فقال جل وعلا: {وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ}[21]. وقال عن الجمال والخيول..: {وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ}[22]. قال القرطبي معلقا على الآية: "والجمال الحسن". ثم قال: "قال علماؤنا: فالجمال يكون في الصورة وتركيب الخلقة، ويكون في الأخلاق الباطنة، ويكون في الأفعال. فأما جمال الخلقة فهو أمر يدركه البصر ويلقيه إلى القلب متلائما، فتتعلق به النفس من غير معرفة بوجه ذلك ولا نسبته لأحد من البشر.."[23].

ذكر الله الإنسان بنعمة الله عليه وفضله بتحسين صورته وتجميلها وتزيينها فيقول جل وعلا: {يَا أَيُّهَا الْإِنسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ. الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ. فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ}[24].

وحقيقة الجمال تعود إلى جمال الله وإبداعه في خلقه ومخلوقاته وتحسين منظرها. يقول الله تعالى: {الذي أحسن كل شيء خلقه}. ويقول تعالى: {أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ}.

ويقول أيضا: {أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنبِتُوا شَجَرَهَا ۗ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ}[25]. قال ابن كثير: (ذات بهجة) أي: منظر حسن وشكل بهي.

ويقول جل وعلا أيضا: {وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ انْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ إِنَّ فِي ذَلِكُمْ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ}[26].

---

[20] القيم الإسلامية ص82 وما بعدها.
[21] الحجر: 16
[22] النحل: 6
[23] تفسير القرطبي سورة النحل آية 6.
[24] الانفطار: 6-8
[25] النمل: 60
[26] الأنعام:

ويتأكد الجمال بما غرسه الحق الجميل سبحانه في نفوس الناس وفي فطرهم التي فطرهم عليها من التعلق بكل حسن جميل. فحب الجمال والارتياح عند النظر إليه ومصاحبته فطرة بشرية. والإنسان يحب أن يكون حسن المظهر جميلا في ذاته، ويحب أن يكون ثوبه وتعلقاته ومظهره حسنا جميلا.

وقد فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين المحمود من حب الجمال والحسن والمذموم من التكبر والتعاظم على الناس ورذيل الصفات التي تدل على مرض القلوب وفساد النفوس. روى مسلم عن عبدالله بن مسعود وعبدالله بن سلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يدخلُ الجنةَ مَنْ كان في قلبِهِ مِثقالُ ذرَّةٍ من كِبرٍ، قِيلَ: إنَّ الرجُلَ يُحبُّ أنْ يكونَ ثوبُهُ حسنًا، ونعلُهُ حسنةً، قال: إنَّ اللهَ جميلٌ يُحبُّ الجمالَ، الكِبرُ بطَرُ الحقِّ، وغمْطُ الناسِ)[27].

كما أمر الناس أن يأخذوا زينتهم عند الصلاة بستر عوراتهم ونظافة ثيابهم وإظهار فضل الله عليهم، ويقول سبحانه: {يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}[28]. وهذا يدل على أن التجمل والطيب والزينة مطلوبة مرغب فيها وبعضها مفروض. وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي يدل على بعض ما تشير إليه الآية الكريمة في اللباس والزينة إلى لباس الثياب البيضاء فقال عليه الصلاة والسلام (البسوا من ثيابكم البياض، فإنها من خير ثيابكم..)[29]. وهذا يدل على أن الزينة من حاجات الإنسان الأساسية وفطرته.

ومما استفاده ابن عباس رضي الله عنهما من قول تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ}[30]، أن من حقوق الزوجة أن يتزين لزوجته كما يحب ان تتزين له،

والرجل يحب أن تسره زوجته إذا نظر إليها وهذا يشمل الجمال الطبيعي والخلقي والصناعي. فقد وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة الصالحة بذلك، سُئل صلى الله عليه وسلم: أي النساء خير؟ فقال: (التي تسُرُّه إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره)[31].

---

[27] رواه مسلم ح91
[28] الأعراف: 31
[29] أخرجه أصحاب السنن
[30] البقرة: 228
[31] رواه أصحاب السنن بسند صحيح.

وبذلك نستفيد من أنه يستحب لكل من الزوجين أن يتزين للآخر؛ وفي ذلك تحقيق للمودة والرحمة والإعفاف والمعاشرة بالمعروف، يقول تعالى: {وعاشروهن بالمعروف} وقوله تعالى: {ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف}، فالمعاشرة بالمعروف حق لكل منهما على الآخر، ومن المعروف أن يتزين كل منهما للآخر وأن يكون سبب سرور صاحبه وطمأنينته، فكما يحب الزوج أن تتزين له زوجته، كذلك الحال بالنسبة لها تحب أن يتزين لها. وكان محمد بن الحسن يلبس الثياب النفيسة، ويقول: إن لي نساء وجواري، فأزين نفسي كي لا ينظرن إلى غيري. وقال أبو يوسف ـ من أئمة الحنفية: يعجبني أن تتزين لي امرأتي، كما يعجبها أن أتزين لها[32].

[32] الموسوعة الفقهية الكويتية (تزين 15-16) 11/ ص 27016.

2. المبحث الثاني: حكم العمليات الجراحية التجميلية

تأكد لدينا مما سبق أن الجمال أمر متفق على أصله لكن معايير الجمال أمر نسبي وذوقي وتختلف من أمة لأخرى بل من إنسان لآخر ومن ثقافة لأخرى ومن مرحلة لأخرى.

ويؤثر على معايير الجمال الإعلام والدعاية والفنون والتقليد والتشبه بالآخرين لأسباب كثيرة، وعقدة النقص وما إلى ذلك. وقد طغت المعايير الغربية على كل شيء في زماننا انطلاقا من الفكر والثقافة الغربية وأصولها القائمة على الفردية والحرية والإباحية وغيرها.

وهذا يلزم المسلم أن يلتزم بدينه وان يصحح ذوقه ومعاييره وقيمه وأن يجعل هواه تبعا لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم، حيث يقول: (لا يُؤمِنُ أحدُكُم حتَّى يكونَ هواهُ تَبَعًا لما جئتُ بهِ)[33]. وعلى المسلم عندها ألا يفعل شيئا إلا إذا كان مقبولا ومأذونا به شرعا، كما رأينا من منع النبي صلى الله عليه وسلم بعض أنواع الزينة للنساء.

ومن هنا يجب الإشارة إلى أن بعض الصور الجمالية مذمومة جدا ومحرمة، كتشبه الرجال بالنساء وتشبه النساء بالرجال، وكل ألوان التشبه بأهل الفجور والفسوق. وبعضها جائز بإعادة الأمور إلى الأصل والخلقة.

2.1 العمليات التجميلية في عصر النبي صلى الله عليه وسلم

عن عرفجة بن أسعد قال: "أُصيبَ أنفي يومَ الكِلابِ في الجاهليَّةِ فاتَّخَذتُ أنفًا من ورِقٍ فأنتنَ عليَّ، فأمرَني رسولُ اللَّهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ أن أتَّخِذَ أنفًا من ذَهَبٍ"[34].

"ومعنى "فأنتنَ علَيهِ"، أي: أصابَتْه رائِحةٌ كَريهةٌ لاستخدامه الفضة، أي: من أثَرِ وَضعِ الفِضَّةِ على مَوضعِ أنفِه، "فأمرُهُ النبيُّ صلَّى اللهُ علَيهِ وسلَّم، فاتَّخَذَ أنفًا مِن ذَهبٍ"، أي: فصُنِعت لَه أنفٌ مِن الذَّهبِ؛ وذلك لأنَّ الذهبَ لا يُنتنُ.

ومع أن الذهب حرام بالاتفاق إلا أنه جاز استثناء من قبل النبي صلى الله عليه وسلم وهو معقول المعنى مما يمكن القياس عليه. هنا نرى قيدين لهذا الأمر: الضرورة وعدم وجود بديل يؤدي الغرض المقصود. ويمكن القول هنا بأن الضرورة

[33] رواه ابن أبي عاصم في السنة رقم 15 والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى 209 وابن رجب في الجامع 2/ 393.
[34] رواه أبو داود رقم 4232والترمذي ح 1770 والنسائي ح5162 وأحمد ح20284

في مثل هذه الأمور ليست الضرورة التي عناها الشارع التي يهلك الإنسان إن لم يفعلها بل هي الحاجة التي تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة.

قال الإمام العيني رحمه الله: "ولا يمنع من الأدوية التي تزيل الكلف وتحسن الوجه للزوج، وكذا أخذ الشعر منه، وسئلت عائشة، رضي الله تعالى عنها عن قشر الوجه فقالت:... إن كان شيء حدث فلا بأس بقشره، وفي لفظ إن كان للزوج فافعلي، ونقل أبو عبيد عن الفقهاء الرخصة في كل شيء وصل به الشعر ما لم يكن الوصل شعراً"[35].

قال الترمذي في باب ما جاء في شد الأسنان بالذهب: "وقد روى غير واحد من أهل العلم أنهم شدوا أسنانهم بالذهب، وفي الحديث حجة لهم" وروي ذلك عن عمر وابن عمر وعثمان وأنس وموسى بن طلحة وعبد الله بن عون[36].

ومما يمكن البناء عليه والقياس جواز ثقيب الأذن للقرط

ذهب جمهور الفقهاء إلى جواز ثقب الأذن لتعليق القرط "الحلق" في الأذن، وقد كانت النساء يفعلنه على زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعترض عليهن، وفي الحديث عن عبد الله بن عباس قال: "أَشْهَدُ علَى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ – أوْ قَالَ عَطَاءٌ: أشْهَدُ علَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ – خَرَجَ ومعهُ بلَالٌ، فَظَنَّ أنَّه لَمْ يُسْمِعْ فَوَعَظَهُنَّ وأَمَرَهُنَّ بالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ المَرْأَةُ تُلْقِي القُرْطَ والخَاتَمَ، وبِلَالٌ يَأْخُذُ في طَرَفِ ثَوْبِهِ)[37].

[35] عمدة القاري20 / 193

[36] الترمذي وتحفة الأحوذي ح 1770، 5/ 378.

[37] رواه البخاري ومسلم

3. المبحث الثالث: ضوابط العمليات التجميلية والزينة عموما

أهم ضابط ألا يرد نص في المنع كحديث: (لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله)[38].

وظاهر الحديث يدل على المنع للوشم والنمص والتفلج للحسن والتغيير لخلق الله.

والوشم من أنواع الزينة عند بعض الناس، والوشم والوشر كما في بعض الروايات محرمان بنص الحديث، فعن عبد الله بن عمر قال: (لعن رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم الواصِلةَ والمستوصِلةَ، والواشِمةَ والمُستَوشِمةَ)[39].

والوشر هو تحديد الأسنان وترقيق أطرافها حتى تبدو كأسنان الصغار. والتفليج هو انفراج بين الأسنان.

وروى البخاري ومسلم عن عبد الله قال: (لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله)، قال فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن فأتته فقالت: ما حديث بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله؟ فقال عبد الله: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله. فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لوحي المصحف فما وجدته، فقال: لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه قال الله عز وجل: {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا} فقالت المرأة: فإني أرى شيئا من هذا على امرأتك الآن، قال: اذهبي فانظري، قال: فدخلت على امرأة عبد الله فلم تر شيئا فجاءت إليه فقالت: ما رأيت شيئا، فقال: أما لو كان ذلك لم نجامعها)[40].

والوشم: أن يغرز الجلد بإبرة ثم يحشى بالكحل أو نيل فيزرق أثره أو يخضر[41].

والواشمة من تفعله والمستوشمة من تطلبه.

قال الإمام النووي عن الوشم: "هوَ حَرَامٌ عَلَى الْفَاعِلَةِ وَالْمَفْعُولِ بِهَا بِاخْتِيَارِهَا وَالطَّالِبَةِ لَهُ وَقَدْ يُفْعَلُ بِالْبِنْتِ وَهِيَ طِفْلَةٌ

---

38 رواه مسلم
39 متفق عليه
40 متفق عليه
41 النهاية في غريب الحديث والأثر 5/ 189.

فَتَأْثَمُ الفاعلة ولا تأثم الْبِنْتُ لِعَدَمِ تَكْلِيفِهَا حِينَئِذٍ قَالَ أَصْحَابُنَا: هَذَا الْمَوْضِعُ الَّذِي وُشِمَ يَصِيرُ نَجِسًا فَإِنْ أَمْكَنَ إِزَالَتُهُ بِالْعِلَاجِ وَجَبَتْ إِزَالَتُهُ وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ الا بالجرح فَإِنْ خَافَ مِنْهُ التَّلَفَ أَوْ فَوَاتَ عُضْوٍ أو منفعة عُضْوٍ أَوْ شَيْئًا فَاحِشًا فِي عُضْوٍ ظَاهِرٍ لَمْ تَجِبْ إِزَالَتُهُ، فَإِذَا بَانَ لَمْ يَبْقَ عَلَيْهِ إِثْمٌ وَإِنْ لَمْ يَخَفْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَنَحْوِهِ لَزِمَهُ إِزَالَتُهُ وَيَعْصِي بِتَأْخِيرِهِ وَسَوَاءٌ فِي هَذَا كُلِّهِ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ"[42].

والنمص هو نتف الشعر من الحاجبين على نحو خاص.

قال أبو داود رحمه الله: "والنامصة التي تنقش الحاجب حتى ترقه"[43].

ووصل الشعر محرم، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي ابْنَةً عُرَيِّسًا أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا أَفَأَصِلُهُ، فَقَالَ: (لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ)[44].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: "وَتَفْسِيرُ الْوَاصِلَةِ: الَّتِي تَصِلُ الشَّعْرَ بِشَعْرِ النِّسَاءِ، وَالْمُسْتَوْصِلَةُ: الْمَعْمُولُ بِهَا، وَالنَّامِصَةُ: الَّتِي تَنْقُشُ الْحَاجِبَ حَتَّى تُرِقَّهُ، وَالْمُتَنَمِّصَةُ: الْمَعْمُولُ بِهَا، وَالْوَاشِمَةُ: الَّتِي تَجْعَلُ الْخِيلَانَ فِي وَجْهِهَا بِكُحْلٍ أَوْ مِدَادٍ، وَالْمُسْتَوْشِمَةُ: الْمَعْمُولُ بِهَا".

والفلج فرجة ما بين الثنايا والرباعيات. التفليج بَردُ الأسنان بالمِبْرد للتفريق بينها للحُسْن. والمتفلجات: النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين[45].

وهو محرم، وهو مستفاد من قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث: (وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ).

علة النهي فيما سبق

واختلف العلماء في المعنى الذي من أجله نهي عن هذه الأعمال:

لعل علة المنع من وراء ذلك بحسب ما ذكر في الحديث التفلج للحسن لغير الزوج وتغيير خلق الله، نقل الحافظ ابن حجر عن الطبري قوله: "لا يجوز للمرأة تغيير شيء من خلقتها التي خلقها الله عليها، بزيادة أو نقص التماس الحسن، لا

[42] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 14 / 106
[43] سنن أبي داود 4 / 78
[44] رواه مسلم
[45] النهاية في غريب الحديث والأثر 5/ 468.

للزوج ولا لغيره كمن تكون مقرونة الحاجبين فتزيل ما بينهما، توهم البلج، وعكسه[46].

إلا أنه خص بعض أهل العلم التحريم إذا كان من باب التدليس، أو أنه محمول على ذوات الريب وهن الفواجر، أما للزوج فيحمل النهي على التنزيه.

قال القرطبي: وهذه الأمور كلها قد شهدت الأحاديث بلعن فاعلها وأنها من الكبائر، واختلف في المعنى الذي نهى لأجلها، فقيل: لأنها من باب التدليس، وقيل: من باب تغيير خلق الله تعالى كما قال ابن مسعود، وهو أصح، وهو يتضمن المعنى الأول، ثم قيل: هذا المنهي عنه إنما هو فيما يكون باقيا؛ لأنه من باب تغيير خلق الله تعالى، فأما مالا يكون باقيا كالكحل والتزين به للنساء فقد أجاز العلماء ذلك[47].

ومما يؤكد معنى التدليس أنه ورد عن رسول الله أنه سماه الزور. فعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ فَخَطَبَنَا وَأَخْرَجَ كُبَّةً مِنْ شَعَرٍ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ أُرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُهُ إِلَّا الْيَهُودَ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَغَهُ فَسَمَّاهُ الزُّورَ[48].

كما أن فيه معنى التشبه باليهود وغيرهم، فعَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجَّ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ، يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ.

ونقل ابن مفلح عن ابن الجوزي إباحة النمص وحده، وحمل النهي على التدليس، أو أنه كان شعار الفاجرات[49].

ولذلك لم ير بأسا جمع من الفقهاء إذا كان التزين للزوج وكمال الإحصان. فقد ذهب بعض الشافعية إلى جواز النمص بقصد التزين للزوج؛ وذلك لكمال الإحصان؛ قال الخطيب الشربيني: وَالتَّنْمِيصُ: وَهُوَ الْأَخْذُ مِنْ شَعْرِ الْوَجْهِ وَالْحَاجِبِ لِلْحُسْنِ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ التَّغْرِيرِ. أَمَّا إذَا أَذِنَ لَهَا الزَّوْجُ أَوْ السَّيِّدُ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ؛ لِأَنَّ لَهُ غَرَضًا فِي تَزْيِينِهَا لَهُ وَقَدْ أَذِنَ لَهَا فِيهِ[50].

واستند في تجويزه بإذن الزوج؛ بالأثر الوارد عائشة رضي الله عنها؛ عن امرأة أبي إسحاق أنها دخلت على عائشة رضي

---

[46] فتح الباري 10/ 377
[47] تفسير القرطبي 5/ 393
[48] رواه مسلم
[49] الفروع لابن مفلح (1 / 100)
[50] مغني المحتاج للشربيني 1/ 407

الله عنها وكانت شابة يعجبها الجمال، فقالت: المرأة تحف جبينها لزوجها؟ فقالت: أميطي عنك الأذى ما استطعت[51].

وروى البخاري في صحيحه عن أَسْمَاء قَالَتْ: سَأَلَتْ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ فَامَّرَقَ شَعَرُهَا وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا أَفَأَصِلُ فِيهِ؟ فَقَالَ لَعَنَ اللهُ: "الْوَاصِلَةَ وَالْمُوْصُولَةَ. وهذا والله أعلم محمول على التدليس.

ويشير الحديث أيضا إلى النهي عن المبالغة في الزينة والغلو فيها لأنها تأباه طبيعة الإسلام وفطرة الإنسان. لأن مبنى الحكمة على الوسط والاعتدال في كل شيء.

خاصة في زمن حضارة الجسد والشهوات والمادية والتفاهة وإنفاق المال والإسراف فيما لا طائل منه ولا فائدة فيه حيث يروج لتلك العمليات التجميلية، وغالبا لا يكون لها حاجة حقيقة سوى التظاهر والمراءة والمباهاة وعدم الرضى عن خلق الله تعالى والتبرج غير المشروع وإظهار المفاتن لغير زوج او بغير إذنه وحاجته.

3.1 تحريم تغيير خلق الله إلا بإذن شرعي

من ذلك التغيير بالوشم أو النمص أو تفليج الأسنان أو وصل الشعر؛ لما في ذلك من طاعة للشيطان؛ فقد توعد بذلك كما حكى الله تعالى قوله: {وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا}[52].

بين الله سبحانه أن من ضلال الشيطان للناس وفسادهم أن يبتكوا آذان الأنعام أي قطعها،

وروى البخاري في صحيحه قال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَنَّهُ سَمِعَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْمُنْذِرِ تَقُولُ سَمِعْتُ أَسْمَاءَ قَالَتْ: سَأَلَتْ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ فَامَّرَقَ شَعَرُهَا وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا أَفَأَصِلُ فِيهِ؟ فَقَالَ لَعَنَ اللهُ: "الْوَاصِلَةَ وَالْمُوْصُولَةَ."

وقال ابن سيرين لرجل سأله فقال: إن أمي كانت تمشط النساء أترى لي أن آكل من مالها وأرثه عنها فقال: إن كانت لا

[51] أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (5104) (3/ 146) وابن الجعد في المسند (451).
[52] النساء: 119

تصل فلا بأس هذا من ورع ابن سيرين رحمه الله[53]. وهذه الأمور كلها قد شهدت الأحاديث بلعن فاعلها وأنها من الكبائر كما ذكر القرطبي وغيره.

وقد رأينا أن من الصحابة والفقهاء من قال هو من باب تغيير خلق الله تعالى؛ كما قال ابن مسعود، وصحح كثير من المحققين. ولذلك يكون المنهي عنه إنما هو فيما يكون باقيا؛ لأنه من باب تغيير خلق الله تعالى، فأما ما لا يكون باقيا كالكحل والتزين به للنساء فقد أجاز العلماء ذلك مالك وغيره. وكرهه مالك للرجال. وأجاز عامة الفقهاء أن تشي المرأة يديها بالحناء.

وروي عن عمر إنكار ذلك وقال: إما أن تخضب يديها كلها وإما أن تدع، وأنكر مالك هذه الرواية عن عمر، ولا تدع الخضاب بالحناء ؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة لا تختضب قال: لا تدع إحداكن يدها كأنها يد رجل فما زالت تختضب وقد جاوزت التسعين حتى ماتت.

قال القاضي عياض: وجاء حديث بالنهي عن تسويد الحناء، ذكره صاحب المصابيح ولا تتعطل، ويكون في عنقها قلادة من سير في خرز، فإنه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعائشة رضي الله عنها: إنه لا ينبغي أن تكوني بغير قلادة إما بخيط وإما بسير. وقال أنس: يستحب للمرأة أن تعلق في عنقها في الصلاة ولو سيرا.

قال أبو جعفر الطبري: في حديث ابن مسعود دليل على أنه لا يجوز تغيير شيء من خلقها الذي خلقها الله عليه بزيادة أو نقصان، التماس الحسن لزوج أو غيره، سواء فلجت أسنانها أو وشرتها، أو كان لها سن زائدة فأزالتها أو أسنان طوال فقطعت أطرافها.

وكذا لا يجوز لها حلق لحية أو شارب أو عنفقة إن نبتت لها ؛ لأن كل ذلك تغيير خلق الله.

وهنا يبدو سؤال: هل يعتبر من تغيير خلق الله تعالى إذا كان هناك إزالة لشيء زائد عادة عما خلق الله في عموم الناس كما لو خلق أحد بأصبع زائد، فهل يجوز قطعه أو نزعه.

قال عياض: ويأتي على ما ذكره أن من خلق بأصبع زائدة أو عضو زائد لا يجوز له قطعه ولا نزعه ؛ لأنه من تغيير خلق

[53] التمهيد لابن عبد البر 7 / 219.

الله تعالى، إلا أن تكون هذه الزوائد تؤلمه فلا بأس بنزعها عند أبي جعفر وغيره.

والصحيح والله أعلم أن هذا لا يعتبر من تغيير خلق الله، وصحيح أن الأحسن في حقه أن يتقبله خاصة إذا كان لا يتضرر الإنسان بوجوده أو تضرر بقطعه. أما إذا رغب وكان لا يتضرر بقطعه فذلك جائز، ولا يعد تغييرا لخلق الله، ومثله تصحيح عظم ناتئ أو ظهور بعض البثور والثآليل في الوجه أو في باقي الجسم. فلا شك ان افنسان يتضايق من هذه الأشياء وربما تجعل بعض الناس تنفر منه. فمثل هذا هو إعادة لخلق الله وليس تغييرا لخلق الله والله أعلم.

ومن ذلك لو طلع الشعر بوجه المرأة كلحية وشارب فالأصل إزالته لأنه عودة إلى الخلقة التي خلق الله المرأة عليها وهي عدم وجود شعر في اللحية والشوارب. ومثل ذلك يجوز إزالة الشعر في باقي جسم المرأة لأنه من مقتضيات الزينة للزوج وهو أذى يسبب النفور.

3.2 الزينة الجائزة بإعادة الشيء إلى طبيعته وأصله:

إذا نبت شعر غليظ للمرأة في وجهها، كشعر الشارب واللحية، فيجب عليها نتفه لئلا تتشبه بالرجال، فقد روت امرأة بن أبي الصقر – وهي العالية بنت أيفع – رضي الله عنها، أنها كانت عند عائشة رضي الله عنها فسألتها امرأة فقالت: يا أم المؤمنين إن في وجهي شعرات أفأنتفهن: أتزين بذلك لزوجي؟ فقالت عائشة: أميطي عنك الأذى، وتصنعي لزوجك كما تصنعين للزيارة، وإن أمرك فأطيعيه، وإن أقسم عليك فأبريه، ولا تأذني في بيته لمن يكره[54].

وهذا يرغب فيه إذا كان للزوج والزوجة لأن التزين لبعضهما فيه إعفاف وحسن معاشرة وتحقيق الألفة.

وجاء في الموسوعة الكويتية نقلا عن ابن عابدين: وإن نبت في غير أماكنه في وجه الرجل فله إزالته، حتى أجاز الحنفية للرجل الأخذ من الحاجبين إذا فَحُشا[55].

وإذا أمر الزوج زوجته بالتزين له كان التزين واجبا عليها؛ لأنه حقه؛ ولأن طاعة الزوج في المعروف واجبة على الزوجة.

فمن حقوق الزوج على زوجته أن تتزين له بالملبس والطيب مع النظافة، وأن تحسن هيئتها وغير ذلك، مما يرغبه فيها ويدعوه إليها، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: {خير النساء التي تسره إذا نظر،

[54] مصنف عبد الرزاق 3/ 146 ح 5104
[55] الموسوعة الفقهية 271

وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه فيما يكره في نفسها وماله}[56]. فإذا كان هناك عيب في الخلقة او الشكل ينفر الزوج او الزوجة، أو يوجد ألما نفسانيا من وجود، فلا بأس من إزالة ذلك العيب ولا حرج عليه، جاء في فتوى للجنة الفتوى لصفحة إسلام أن لاين: "أما إذا كان في الإنسان عيب شاذ يلفت النظر كالزوائد التي تسبب له ألما حسيا أو نفسانيا كلما حل بمجلس، أو نزل بمكان، فلا بأس أن يعالجه، ما دام يبغي إزالة الحرج الذي يلقاه، وينغص عليه حياته، فإن الله لم يجعل علينا في الدين من حرج"[57].

حرمة المثلة

يقول عبد الله بن يزيد رضي الله عَنْهُ: "نهى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم عن النهبة والمثلة)[58].

والمثلة هو التشويه بقطع الأعضاء للحي أو للميت. ومنه التمثيل بالحيوان أو بالإنسان وبالسلم أو بالحرب كما يمثل بالقتيل وسواء على سبيل الزينة أو العقوبة أو التميز[59].

ويكون بتقطيع آذان الأنعام وغيرها من الأعضاء، قال تعالى حاكيا عن الشيطان: {وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا}[60]. وإذا كان في الأنعام من عمل الشيطان ففي الإنسان أشد.

وهذا ما نراه في هذه الأيام من ألوان الواشم وأنواعه ووضع القرط في الأنف أو اللسان أو في الشفتين. فكل ما زاد عن حد الزينة المعقولة أو الذوق الإنساني العام المنضبط فهو نوع من المثلة المحرمة.

بل هو في الحقيقة ليس من الزينة بمكان فهو من تشويه الأجساد والأعضاء بألوان وصور قبيحة ومعاني كفرية وشاذة هي من نوع التمثيل والإساءة والضرر.

---

[56] أخرجه النسائي (3231) واللفظ له، وأحمد (7421).

[57] https://fiqh.islamonline.net/%D8%AD%D9%83%D9%85-%D8%B9%D9%85%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D9%85%D9%8A%D9%84-2/

[58] البخاري :2474

[59] معجم لغة الفقهاء لقلعجي 146.

[60] النساء: 119

3.3 ضابط وجوب الحفاظ على الفطرة

الفطرة في اللغة الخلق والابتداء والاختراع، وقال الراغب الأصفهاني: "فَطْرُ اللهِ الخلقَ: هو إيجادُه الشيءَ وإبداعُه على هيئة مترشحة لفعل من الأفعال"[61].

والفطرة تقوم على الاستقامة والكمال والسلامة من العيوب ظاهرا وباطنا[62]. يقول ابن عاشور: "والحاصل من كون الشريعة مبنية على الفطرة، وكونِ الإسلام موصوفًا بأنه دين الفطرة هو: أن هذا الوصف العظيم صالح لأن يكون الأصلَ العامَّ لفهم مناحي التشريع والاستنباط، فهو أَوْلى الأوصاف بأن يجعل أصلاً جامعا لكليات الإسلام... وفي هذا تنبيه للعلماء بأن عليهم أن يسايروا هذا الوصف الجامع ويجعلوه رائدهم وعاصمهم في إجراء الأحكام، بمنزلة إبرة المغناطيس لربان السفينة"[63].

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء). ثم يقول أبو هريرة رضي الله عنه: {فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم}.

قوله تعالى: {فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ}[64].

وفي زماننا انحرف الناس عن الفطرة كثيرا، ولا حول ولا قوة إلا بالله، قال ابن مسعود أيضاً: "إنكم أصبحتم على الفطرة، وإنكم ستحدثون ويحدث لكم، فإذا رأيتم محدثة فعليكم بالهدي الأول".

3.4 ضابط الضروري والحاجي والتحسيني

العمليات الجراحية التجميلية ليست على مستوى واحد، فمنها الضروري ومنها الحاجي ومنها التحسيني.

من المقرر عند الأصوليين والمحققين أن الشريعة في كل أحكامها وكلياتها وجزئياتها جاءت لتحقيق مصالح العباد الدينية

---

[61] المفردات 2/494

[62] أصول النظام الاجتماعي لابن عاشور ص 36 .

[63] أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، لابن عاشور ص 42 - 43.

[64] الروم: 30- 31.

والدنيوية في المعاش والمعاد في الحال والمآل. ومعرفة ذلك ضروري للعالم والعامي لان الشريعة كلها عدل وحكمة ورحمة ومصالح. فكل ما وافق ذلك مشروع وكل ما خالف ذلك فممنوع.

والمصالح لا يشترط فيها أن ينطق بها الشرع حتى تكون مشروعة بل يكفي موافقتها لجنس المصالح المعتبرة في الشرع كما أشار إلى ذلك ابن القيم في بداية كتابه الطرق الحكمية.

والمصالح تعود إلى حفظ الضرورات الخمس وغيرها مما استقر في علم مقاصد الشريعة. ومراتب هذه المصالح ثلاثة: الضروري والحاجي والتحسيني وكملاتها.

المصالح الضرورية:

عرف الشاطبي الضروريات بأنها " ما لابد منها في القيام بمصالح الدين والدنيا بحيث غذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة بل على فساد وتهارج وفوت حياة وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين".

ويكون حفظها بأمرين: ما يقيم أركانها من جانب الوجود، وما يدرأ عنها الاختلال الواقع او المتوقع من جانب العدم.

وقسمها الشاطبي إلى خمسة أقسام: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال.

وغالبا ما تكون العمليات الجراحية التجميلية الضرورية تعود إلى حفظ النفس ومكملاتها..

وما كان من هذا القبيل فلا خلاف في جوازه. ولا حاجة إلى مناقشته. وكما يدخل في باب التجميل فمن باب أولى يدخل من التصليح وإعادة الأمور إلى نصابها والخلقة التي خلق الله الناس عليها.

المصالح الحاجية:

وهي كما عرفها الشاطبي: ما يفتقر إليه من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب.

وأما المصالح التحسينية:

فمعناها عند الإمام الشاطبي الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب الأحوال المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات ويجمع ذلم قسم مكارم الأخلاق.

ونرى ان هذا النوع ممن المصالح لا يترتب عليه اختلال في نظام الحياة، ولا يدخل المكلف في حرج ومشقة وضيق،

ولكنها مما يحسن ظاهر الإنسان ومكارمه واخلاقه.

ونرى من تتبع هذا النوع من المصالح أن الطهارة من الأحداث والنجاسات والزينة المأمور بأخذها وستر العيوب والعورات هو من هذا القبيل.

ومن محاسن الشريعة أنها شرعت المصالح ومكملاتها للدلالة على اعتبارها لكل ما يصلح حال الإنسان ظاهرا وباطنا وحالا ومآلا ويحسن من حياته وما بعد مماته.

والمصالح التحسينية كما تدخل في أكثر الأحيان في المباحات والمندوبات فإنها تدخل في الفرائض كستر العورة ووجوب الوضوء والطهارة من الحدثين للصلاة. ولذلك فإن ما كان تحسينيا ولا يوجد ما يعارضه فهو جائز والله تعالى أعلم.

3.5 قاعدة الحلال والحرام

معلوم في علوم الشريعة أن الحرام هو كل أمر نهى الشارع المكلف عن فعله نهيا جازما بحيث يتعرض لعقوبة الله في الآخرة وقد يتعرض لعقوبة شرعية في الدنيا أيضا.

ويقسم الحنفية الحرام إلى قسمين: الحرام والمكروه تحريما وذلك تبعا لنوع الدليل قطعا وظنا.

أما إذا نهى الشارع عن أمر نهيا غير جازم فهو المكروه. ويسمى بالمكروه التنزيهي. وهو أقل مرتبة من المحرم، ولا عقوبة على فاعله. لكن قد يلام ويعاتب في بعض الأحوال.

والتحليل والتحريم والتشريع بالأحكام التكليفية من حق الله تعالى. فقال تعالى: {أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله}.

وقال: {ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذى يفترون على الله الكذب لا يفلحون} النحل: 116.

والحلال والحرام درجات فمنها البين الواضح وبينهما المشتبهات التي لا يعلمها كثير من الناس. عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (إن الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى

حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه ألا وإن في الجسد مضغه إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)[65].

وهذا الحديث كما قرر شراح الحديث وفقهاء الإسلام أحد أصول الإسلام التي يدور عليها أحكام الحلال والحرام وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم فيه حد الشبهات والمنهج الشرعي في التعامل معها.

والحلال والحرام يدخلان في الطعام والشراب والتجارات والعمليات الجراحية وفي كل شيء.

مشتبه بين الحلال والحرام كالمعاملات والمطاعم التي يتردد في حكمها.

والأصل في الأعيان والتصرفات الإباحة لقوله تعالى (هو الذى خلق لكم ما فى الأرض جميعا).

الثانية: الشبهة هي كل أمر تردد حكمه بين الحلال والحرام بحيث يشتبه أمره على المكلف أحلال هو أو حرام. وقد فسر الإمام أحمد الشبهة " بأنها منزلة بين الحلال والحرام يعني الحلال الخالص والحرام الخالص وفسرها تارة باختلاط الحلال والحرام ". والاشتباه نوعان:

1- اشتباه في الحكم: كالمسائل والأعيان التي يتجاذبها أصلان حاضر ومبيح.

2- اشتباه في الحال: كمن وجد شيئا مباحا في بيته فهل يتملكه بناء على أنه داخل في ملكه أو يخرجه بناء على أنه مال للغير.

الإشتباه أمر نسبي ليس بمطلق فلا يقع الإشتباه لجميع الناس ولكن يقع لكثير منهم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم (لا يعلمهن كثير من الناس) ولا يكون الإشتباه أصليا في دلالة النصوص قال تعالى (ما فرطنا فى الكتاب من شىء) وإنما يعرض لأفهام الناس ويزول بالإجتهاد والإطلاع الواسع واستقراء النصوص ولذلك يقل في العلماء، ولا يمكن أبدا أن يقع الإشتباه في المسائل العملية عند جميع العلماء لأن الله قد تكفل بحفظ شرعه وبيانه للناس، ولا تضل الأمة جمعاء عن معرفة الحق ولا يزال في الأرض قائم لله بحجة.

قوله صلى الله عليه وسلم: (فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه) فيه أنه ينبغي للمسلم أن يتوقى مباشرة ما

[65] متفق عليه

يشتبه عليه ليحفظ دينه من الوقوع فيما حرم الله فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس حرصا على هذا فقد روى أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وجد تمرة في الطريق فقال: (لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها)[66].

قوله صلى الله عليه وسلم (فمن وقع في الشبهات وقع في الحرام) خرجه العلماء على وجهين:

الأول: أن من تساهل في مباشرة الشبهات وكثر تعاطيه لها لا يأمن على نفسه إصابة الحرام وإن لم يتعمد ذلك.

الثاني: أن من اعتاد التساهل في ذلك وتمرن على الشبهات يتطور به الأمر إلى أن يتجرأ على انتهاك المحرمات ويذهب عنه تعظيم الشعائر، ولهذا روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به بأس) رواه الترمذي وحسنه.

3.6 الأصل في الأشياء الإباحة حتى يقوم الدليل على التحريم:

هذه قاعدة متفق عليها عند جماهير العلماء إلا ما ورد عن أبي حنيفة أن الأصل في الأشياء التحريم حتى يجري على حكم الحل[67]. وهو خلاف المحقق عند الكرخي وغيره من الحنفية.

ويدل على ذلك حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن لينسى شيئاً، ثم تلا {وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا}[68].

{قل مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ}. الأعراف: 32.

{قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا فَإِن شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ} الأنعام: 150.

ومن أدلة التحريم والمنع الأدلة النصية العامة كدليل تحريم الخبائث وما ثبت ضرره وظهر فساده كتحريم الدخان. ومن

---

[66] متفق عليه

[67] التمهيد لابن عبد البر 17/ 114 و6/ 344

[68] رواه بهذه الرواية البزار والطبراني في الكبير وإسناده حسن ورجاله موثقون. ورواه الحاكم دون جملته الأخيرة وصححه ووافقه الذهبي، وذكره الألباني رحمه الله تعالى في السلسلة الصحيحة بلفظ : ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عافيته {وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا} وقال: صحيح.

أدلة التحريم تحريم كل ما يضر بالإنسان مما ثبت ضرره بالعلم أو بالخبرة الإنسانية الثابتة. مثل استعمال بعض المواد التجميلية في الزينة أو بعض الأجهزة وتعريض الحوامل لأجهزة الأشعة مثلا.

وهذا ضابط من أهم ضوابط العلميات التجميلية والزينة وهو الوقاية من الأخطار

الأصل في اي عملية جراحية تجميلية أو غير ذلك القيام بها من قبل طبيب مختص. لأن قيام غير المختص بذلك قد يؤدي إلى مضاعفات لا يمكن تلافيها. والإنسان مسؤول عن السبب كما هو معني بالنتيجة.

وهناك أحيانا تكون العملية فيها نوع خطورة وقد يترتب عليها مضاعفات كثيرة ولذلك يجب أخذها للضرورة فقط من باب فقه الموازنات لأنه لا يجوز تقديم تحسيني أو مكمل على ضروري أو ما أهم منه.

وبعض الوسائل المستخدمة للعمليات قد تكون خطيرة كبعض المواد او الأجهزة فيجب الحذر منها لأن درء المفاسد اولى من جلب المنافع.

3.7 حرمة التشبه بأهل الفجور والفسوق

التشبه معناه المماثلة والمجاراة في العمل والمحاكاة والمشاكلة والموافقة وغيرها.

وأما في الاصطلاح: فعرف الغزي الشافعي التشبه بأنه: عبارة عن محاولة الإنسان أن يكون شبه المتشبه به، وعلى هيئته وحليته ونعته وصفته وهو عبارة عن تكلف ذلك وتقصده وتعمله[69].

وكما ان التشبه بالصالحين محمود فالتشبه بأهل الفسوق مذموم جدا، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)[70]. قَالَ الْمُنَاوِيُّ: أَيْ تَزَيَّى فِي ظَاهِره بِزِيِّهِمْ وَسَارَ بِسِيرَتِهِمْ وَهَدْيِهِمْ فِي مَلْبَسهمْ وَبَعْض أَفْعَالهمْ. وهذا يشمل من باب اولى العمليات الجراحية التجميلية.

يقول ابن تيمية رحمه الله تعالى: "المشابهة تورث المودة والمحبة والموالاة في الباطن، كما أن المحبة في الباطن تورث المشابهة في الظاهر".

وقال الصنعاني: "فإذا تشبه بالكافر في زي واعتقد أن يكون بذلك مثله كفر، فإن لم يعتقد ففيه خلاف بين الفقهاء: منهم

---

[69] حسن التنبه لما ورد في التشبه للغزي 1/ 15

[70] رواه أبو داود (اللباس / 3512) واحمد وحسنه السيوطي وصححه الأباني في الجامع رقم 5206.

من قال يكفر، وهو ظاهر الحديث، ومنهم من قال: لا يكفر، ولكن يؤدب"[71].

والحكم من منع التشبه المذموم كثيرة، منها أنه يحرم على المسلم الركون إلى الذين ظلموا أنفسهم كما قال تعالى {ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار}[هود 113].

قال ابن عاشور (الركون: الميل والموافقة، ولعله مشتق من الركن ـ بضم فسكون ـ وهو الجنب، لأن المائل يدني جنبه إلى الشيء المال إليه، وهو هنا مستعار للموافق، فبعد أن نهاهم عن الطغيان نهاهم عن التقارب من المشركين لئلا يضلوهم ويزلوهم عن الإسلام).

والتشبه لا يكون عادة إلا بسبب حب من يتشبه به أو تعظيمهم واستحسان أحوالهم وكل ذلك ممنوع شرعا. قال ابن القيم: "نهى عن التشبه بأهل الكتاب في أحاديث كثيرة وسر ذلك أن المشابهة في الهدي الظاهر ذريعة إلى الموافقة في القصد والعمل".

وقال المناوي: "وبين الظاهر والباطن ارتباط ومناسبة وقد بعث الله المصطفى صلى الله عليه وسلم بالحكمة التي هي سنة وهي الشرعة والمنهاج الذي شرعه له، فكان مما شرعه له من الأقوال والأفعال ما يباين سبيل المغضوب عليهم والضالين، فأمر بمخالفتهم في الهدى الظاهر في هذا الحديث، وإن لم يظهر فيه مفسدة لأمور منها أن المشاركة في الهدى في الظاهر تؤثر تناسبا وتشاكلا بين المتشابهين تعود إلى موافقة ما في الأخلاق والأعمال، وهذا أمر محسوس، فإن لابس ثياب العلماء مثلا يجد من نفسه نوع انضمام إليهم ولابس ثياب الجند المقاتلة مثلا يجد من نفسه نوع تخلق بأخلاقهم وتصير طبيعته منقادة لذلك إلا أن يمنعه مانع، ومنها أن المخالفة في الهدي الظاهر توجب مباينة ومفارقة توجب الانقطاع عن موجبات الغضب وأسباب الضلال والانعطاف على أهل الهدى والرضوان، ومنها أن مشاركتهم في الهدي للظاهر توجب الاختلاط الظاهر حتى يرتفع التمييز ظاهرا بين المهديين المرضيين وبين المغضوب عليهم والضالين"[72].

ومن مقاصد الدين أيضا المحافظة على الهوية الإسلامية والتميز الدال على الثقة بالنفس والاعتزاز بالدين، والثقة بالشرع وان يكون المسلم للمتقين إماما متبوعا لا تابعا ضعيفا، ولا إمعة يعطل عقله، بل يكون حريصا على إظهار جمال تعاليم

[71] سبل السلام (8/ 842).
[72] فيض القدير 6/ 135

الإسلام والصفات ومحاسن العادات والأخلاق. فعن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: (لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه)، قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال (فمن؟)[73].

3.8 حرمة تشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: (لَعَنَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بالنِّسَاءِ، والْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بالرِّجَالِ)[74].

وهذا يشمل كل تشبه في اللباس والكلام والحركات والمشية والزينة. وذلك لأنه انحراف عن الفطرة وسقوط للأخلاق الحميدة والمروءة.

3.9 حرمة استعمالها للتدليس والكذب والغش للرجل والمرأة:

مر بنا سابقا ان التدليس على الخاطب والخاطبة لإخفاء العيوب لا يجوز. وهو من باب تحريم الغش. لحديث (من غشنا فليس منا) وفي وراية (من غش فليس مني)[75]. وهو لفظ عام يشمل الغش في النكاح وغيره.

حرمة التزين لغرض غير شرعي...

يحرم على المكلف أن يتزين لغرض غير مشروع، كأن تقصد أن تغري الرجال أوأن يقص الرجل أن يفتن النساء ويجلب النظار إليه، يؤكد ذلك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا استعطرتِ المرأةُ فمرَّت على القومِ لِيجِدوا ريحَها فهي زانيةٌ)[76].

وهذا محمول على الترهيب والتغليظ لأن الزنا درجات، والزنا الكبير هو زنا الفرج والذي يوجب الحد. كما في حديث أبي هُرَيْرَةَ عَنِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: (إنَّ اللهَ كَتَبَ على ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا، أدْرَكَ ذلكَ لا مَحَالَةَ، فَزِنَا العَيْنِ النَّظَرُ،

---

[73] رواه البخاري رقم 3456.
[74] رواه البخاري رقم 5885
[75] رواه مسلم
[76] رواه أبو داود والنسائي والترمذي وأحمد وغيرهم وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

وزِنَا اللِّسَانِ المَنْطِقُ، والنَّفْسُ تَمَنَّى وتَشْتَهِي، والفَرْجُ يُصَدِّقُ ذلكَ أوْ يُكَذِّبُهُ)[77]. والكتابة هنا تعني أنه خلق وركب فيهم الشهوة ليبتليهم ويختبرهم، وعلى الإنسان أن يجاهد نفسه وأن يحرص على ترك الصغائر لأنها دواعي الكبائر ويستغفر ربه منها وأن يجتنب الكبائر.

وعلة تحريم خروج المرأة مستعطرة والله أعلم ظاهرة في قوله: (ليجدوا ريحها) وفي ذلك غرض فاسد يجب سده واجتنابه والتوبة منه، ومبنى الشريعة على الحزم والاحتياط كما ذكر الشاطبي رحمه الله وغيره. وهذا من باب التحذير وسد الذرائع. ويقاس على العطر كل زينة فيها غرض جلب الأنظار إليها فالحرمة واقعة وربما أشد، لأن فتنة النظر أكبر من فتنة الشم والله أعلم.

وهذا من كمال الشريعة ونصحها للمكلفين أنه كما أوجب الله غض البصر أوجب الله ستر العورة وعدم إبداء المراة الزينة للأجانب إلا ما ظهر منها من الوجه والكفين.

قال تعالى: { قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ. وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}[78].

فالتزين يجب أن يكون لزوج أو أمام المحارم أو الأصناف الذين ذكروا في الآية مع امان الفتنة.

3.10 ضابط حرمة النظر إلى العورات

لا يجوز النظر إلى عورة الأجنبي والأجنبية إلا للضرورة ومصلحة راجحة، والضرورة تقدر بقدرها، وإذا أمكن إجراء العملية التجميلية من قبل امرأة طبيبة ماهرة فيجب ذلك من باب الموازنات ودفع المفاسد.

---

[77] رواه البخاري

[78] النور: 30-31

وخاصة أن بعض العمليات تكون في العورات المغلظة، وعند ذلك يجب الاحتياط والحزم وسد الذريعة ما أمكن.